

## حلقات نور على الدرب (070) عبد الله بن عبد الرحمن الغديان

### رحمه الله- المجموعة الثانية #كبار\_العلماء

عبدالله الغديان

المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ عبدالله بن عبد الرحمن الغديان رحمه الله. حلقات نور على الدرب بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلة والسلام على نبينا وسيدنا محمد وعلى الله وصحبه وسلم - [00:00:00](#)

مستمعينا الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته اسعد الله اوقاتكم بكل خير هذه حلقة جديدة مع رسائلكم في برنامج نور على الدرب رسائلكم في هذه الحلقة نعرضها على فضيلة الشيخ عبدالله ابن عبد الرحمن الغديان. عضو اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والافتاء وعضو - [00:00:20](#)

اكبر العلماء مع مطلع هذه الحلقة نرحب بالشيخ عبدالله. وعلى بركة الله نبدأ في استعراض بعض من رسائل السادة المستمعين فاها وسهلا بضيف البرنامج.انا كذلك حياكم الله اولى رسائل هذه الحلقة رسالة وصلت الى البرنامج من مكة المكرمة الممثلة. وباعتها ابو ياسر - [00:00:43](#)

صالح علي عثمان اخونا يقول لا شك بان القصر قصر الصلاة الرباعية في السفر واجب وهو مذهب الظاهريه والحنفية. وهو اختيار شيخ الاسلام ابن تيمية قدس الله روحه للحاديـث الواردة عن عمر - [00:01:08](#)

ابن الخطاب وابن عمر وابن عباس وام المؤمنين عائشة. في الحديث فرضت الصلاة ركعتين ركعتين رضي الله تعالى عنهم جميعا. والسؤال هو ما هو بيان الشرع في جنس السفر الذي تقصـر فيه الصلاة - [00:01:29](#)

وما معنى بعضـي؟ وما معنى قول بعض اهل العلم بـان الصحيح من القول في قصر الصلاة صلاة المسافـر هو السـفر الذي يخـضع لـعرف الناس انه سـفر وبـعـضـهم يقول في السـفر الذي نواه المسافـر ان يكون سـفرا - [00:01:49](#)

وـهل الـانتـقال لـمسـلم من منـطـقة إلـى منـطـقة أـخـرى لـلـعـمل لـسـاعـات مـحدـودـة. في مـسـافـة كـافـيـة لـلـقـصـر. يـجـب عـلـيـه ان يـقـصـر فـيـها الصـلاـة الـربـاعـيـة وـمـاـذا عـنـ الجـمـع بـيـنـ الفـرـيـظـيـن؟ وجـهـونـا جـزاـكـمـ اللهـ خـيراـ - [00:02:11](#)

اـه بـسـمـ اللهـ الرـحـمـنـ الرـحـيمـ الحـمـدـ لـلـهـ رـبـ الـعـالـمـيـنـ وـالـصـلـاـةـ وـالـسـلـاـمـ عـلـىـ اـشـرـفـ الـأـنـبـيـاءـ وـالـمـرـسـلـيـنـ نـبـيـنـا مـحـمـدـ وـعـلـىـ اللهـ وـاصـحـابـهـ اـجـمـعـينـ جـوـابـ منـ وـجـوـهـ الـأـوـلـ هـوـ اـنـ يـلـدـ فـيـ الشـرـيـعـةـ - [00:02:31](#)

وـتـكـونـ هـذـهـ الـادـلـةـ مـطـلـقـةـ وـيـقـيـدـهـ الـعـرـفـ وـمـنـ ذـلـكـ هـذـهـ الـمـسـأـلـةـ التـيـ سـأـلـ عـنـهـ السـائـلـ وـهـيـ اـنـ وـهـيـ اـنـ اللهـ جـلـ وـعـلـاـ ذـكـرـ السـفـرـ فـيـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ وـاـذـ ضـرـبـتـمـ فـيـ الـأـرـضـ - [00:03:06](#)

وـلـيـسـ عـلـيـكـمـ جـنـاحـ اـنـ تـقـصـرـوـاـ مـنـ الصـلاـةـ الـآـيـةـ وـفـيـ هـذـهـ الـآـيـةـ اـطـلـقـ الـضـرـبةـ فـيـ الـأـرـضـ وـلـمـ يـقـيـدـهـ مـعـيـنـ كـمـاـ يـسـمـيـ عـرـفـاـ كـمـاـ يـسـمـيـ سـفـرـاـ عـرـفـاـ فـاـنـهـ تـرـتـبـ عـلـيـهـ الـاحـکـامـ وـبـنـاءـ عـلـىـ ذـلـكـ - [00:03:37](#)

حـصـلـ اـخـتـلـافـ فـيـ هـذـهـ التـقـيـيـدـ وـمـنـ الـعـلـمـاءـ مـنـ قـيـدـهـ السـفـرـ الـذـيـ يـحـتـاجـ إـلـىـ زـادـ وـرـاحـلـةـ السـفـرـ وـعـلـىـ هـذـاـ الـاسـاسـ تـسـمـيـ هـذـهـ الـمـسـافـةـ مـسـافـةـ شـهـرـ بـسـفـرـ وـمـقـدـارـهـاـ - [00:04:10](#)

ثـمـانـونـ كـيـلـوـ مـتـرـاـ تـقـرـيـبـاـ يـعـنـيـ مـسـافـةـ يـوـمـيـنـ اـذـ كـانـ يـرـيدـ قـطـعـ هـذـهـ الـمـسـافـةـ فـاـنـهـ السـفـرـ هـذـاـ هـوـ الـوـجـهـ الـأـوـلـ الـوـجـهـ الثـانـيـ اـذـ تـقـرـرـ هـذـاـ الـوـجـهـ فـلـابـدـ مـنـ مـعـرـفـتـيـ اـنـ السـفـرـ - [00:04:39](#)

قد يكون سـفـرـاـ مـشـرـوعـاـ وـقـدـ يـكـونـ سـفـرـاـ مـمـنـوـعاـ فـاـذـاـ كـانـ الشـخـصـ مـشـرـوعـاـ فـاـنـهـ يـتـلـخـصـ بـرـخـصـ السـفـرـ وـاـذـ كـانـ الشـخـصـ قدـ سـافـرـ

سفرا ممنوعا فانه لا يترخص برخص السفر الشخص الذي يسافر من اجل قطع الطريق - 00:05:18

على المسلمين وايذائهم او من اجل ترويج المخدرات من جهة بيعها استيرادها هذا لا يتلخص وكذلك الذي يسعى للسرقة من بلد الى بلد من اجل السرقة وما الى ذلك هذا الشخص - 00:05:53

لا يترخص برخص السفر لان سفره سفر معصية والله جل وعلا حرر والله جل وعلا نهى عباده عن ان يتعاونوا على الاثم والعدوان وبما انه نهى عباده عن التعاون على الاثم والعدوان - 00:06:23

وهو جل وعلا اوصوهم بصفات الكمال ومنزه عن جميع صفات النقص فهو منزه عن ان يعيين ظالما على ظلمه يعني انه يسهل عليه في سفره يجعله يترخص برخص السفر من الجمع - 00:06:50

ومن القصر ومن التيم الى غير ذلك من رخص السفر كالغطر في رمضان. فلا بد من التنبه لفرق بين سفر الطاعة وبين سفر المعصية الوجه الثالث ان الشخص اذا سافر - 00:07:14

فانه ينظر اذا كان اذا سافر واقام في بلد اربعة ايام وما دون يعني نوى الاقامة اربعة ايام فما دون فانه يترخص برخص اذا انه يترخص برخص السفر من الجمع - 00:07:37

ومن القصر الى غير ذلك من سائر الرخص اذا وذا نوى الاقامة بها اكثر من اربعة ايام فانه لا يترخص برخص السفر واذا لم ينوي اقامة لا يدري متى تنقضي حاجته - 00:08:00

وجلس في بلد ولكنه لا يدري متى تنقضي حاجته هل تنقضي بيوم او يومين او ثلاثة او اربعة او عشرة وفي هذه الحال له ان يقصر وله ان يجمع ومهما يحسن التنبيه عليه هنا - 00:08:24

التنبيه على امرین الامر الاول انه لو جمع لو جمع بين الظهر والعصر او جمع بين المغرب والعشاء وهو مقيم اقامة دون اربعة ايام يعني اربعة ايام فما دون او - 00:08:45

اقامة لا يدري متى تنقضي حاجته لو جمع فان صلاته تكون صحيحة. لأن الرسول صلى الله عليه وسلم جمع في غزوة تبوك. وهو مقيم ولكن كونه يصلی كل صلاة في وقتها هذا افضل - 00:09:09

التنبيه الثاني وان الشخص اذا كان مقينا ببلد وكان يسمع النداء وامكنته ان يصلی الصلاة جماعة فلا شك ان هذا افضل في حقه لأن صلاته مع الجماعة افضل من صلاته بمفرده - 00:09:33

الوجه الرابع ان الشخص الا يكون مقينا في بلد ولكن يكون ماشيا بسيارته مثلا هذا اذا كان سفره مما يشرع فيه القصر والجن على ما مضى بيانه في الوجه الاول - 00:09:58

فان هذا الشخص اذا ارتحل قبل ان تزيف الشمس فانه يؤخر الظهر الى العصر ويجمع جمع تأخير اذا ارتحل قبل ان تغرب الشمس انه يؤخر المغرب الى العشاء ويجمع جمع تأخير - 00:10:28

واذا ارتحل بعد ان تزول الشمس فانه يقدم العصر مع الظهر ويصليهما جماعة تقديم اذا ارتحل بعد ان تغرب الشمس فانه يقدم العشاء مع المغرب ويصليهما جمع تقديم هذه هي - 00:10:51

الطريقة الشرعية فيما يتعلق بما سأله السائل من جهتي بيان المسافة التي تقتصر بها الصلاة ومتى يقطر المسافر ومتى يجمع ومتى لا يشرع له قصر ولا جمع وبالله التوفيق - 00:11:15

جزاكم الله خيرا. سؤال طويل اخر ملخص السؤال انه دار بينه وبين احد الاشخاص نقاش حول الاستغاثة بالبشر ويرجو التوجيه ولاما سيما وان كل واحد منهما قد استدل ببعض الآيات حول هذا الموضوع - 00:11:46

ويبدو التوجيه جزاكم الله خيرا الجواب الاستغاثة للمخلوق فيما لا يقدر عليه الا الله جل وعلا هذه الاستغاثة بالآدميات سواء استغاث بهم من اجل جلب نفع او من اجل دفعي - 00:12:10

وكذلك الاستغاثة للغائبين وكذلك الاستغاثة بالحاجي الحاضر ولكن فيما لا يقدر عليه الا الله جل وعلا وفي هذه الاحوال لا يجوز للانسان ان يستغث لغير الله جل وعلا وعليه ان يوجه - 00:12:53

دعاه الى الله جل وعلا فان الله يراه ويسمعه ويعلم ما في قلبه وهو جل وعلا القادر على كشف الضر وعلى قلب ان الخلق هم مأمورون من جهة الله جل وعلا - [00:13:29](#)

لا يملكون لنفسهم نفعا ولا ظراء ولا يملكون موتا ولا حياة ولا نشورا فكيف يعرض الانسان انا القادر على كل شيء الى العاجز حتى عن ايصال النفع الى نفسه لان النفع الذي يأتي اليه هو يأتيه من جهة الله جل وعلا. وان فعل الاسباب هو - [00:14:04](#)  
لكن هذه الاسباب قد يفعلها ولا تنتج عنها مسبباتها اذا اراد الله ان هذا الامر لا يترتب عليه مسببه الامور كلها بيد الله جل وعلا اما ان الشخص يقع في محظوظ - [00:14:33](#)

ويستغثت بحي حاضر قادر يعينه كما اذا هجم عليه لط او سبع او اصابه احد بسوء وطلب من احد الناس على ان يعيشه على هذا اللفظ الذي مثلا اعتدى عليه او على هذا السبع من اجل ان يقتل هذا السبع - [00:14:54](#)  
ومن اجل ان يكف هذا اللفظ مثلا فهذا ليس فيه شيء وبناء على ذلك ينبغي ان يتتبه الى بين هذين الامرین وهو ان ما كان من حقائق الله جل وعلا لا يجوز ان يسأل - [00:15:23](#)

مخلوق او ان يوجه السؤال به الى مخلوق مطلقا. اما الشيء الذي يستطيعه الناس فلا مانع منه لا يكون ذلك قبحا في التوحيد وبالله التوفيق جزاكم الله خيرا. نعود في هذه الحلقة الى رسالة احد الاخوة المستمعين سوداني فيما يبدو من خط رسالته عرضنا جزءا من اسئلته - [00:15:46](#)

في حلقة مضت وفي هذه الحلقة يسأل ويقول نقيم بعض المحاضرات الدينية بجانب المسجد نسمع الاذان ولا نأتي المسجد بعد انتهاء الدرس. نصلی في المكان الذي اقيم فيه الدرس. ما رأيكم في ذلك - [00:16:10](#)

اه الجواب الرسول صلوات الله وسلامه عليه كان يلازم صلاة الجمعة في مسجده الصحابة رضي الله عنهم كانوا يحرصون على الصلاة معه شرع بناء المساجد شرع الله جل وعلا صلاة الجمعة في المساجد - [00:16:29](#)  
فلو فتح هذا الباب وصار كل جماعة في مكان ما يصلون في مكانهم نتج عن ذلك هجر المساجد وفي بعض البيوت يوجد افراد كثيرون من الرجال وباماكنهم ان يصلوا جماعة في ملخصهم. الذي يجلسون فيه يقومون ويقيمون الصلاة والمسجد بجانب البيت - [00:16:59](#)

ولا يصلون في المسجد وهكذا بالنسبة للحدائق العامة وهكذا بالنسبة للمجامع الاخرى وبهذا يقتل هجران المساجد فيما انكم عندكم عناية لطلب العلم وتلقون المحاضرة وانتم بجوار المسجد والناس يصلون المسجد وانتم بجانبه ولا تأتون الى الصلاة مع الجماعة - [00:17:31](#)

هذا خلل من ناحية التطبيق وانا اوضح ذلك قليلا امور الشريعة انها جانب نظري من ناحية التشريع ومطلوب تطبيق هذا الجانب النظري بعض الناس يعلم الجانب النظري او يعلم الجانب النظري - [00:18:10](#)

وفي حالة تعلمه له نظريا لا يعرفه تطبيقيا وفي حالة تعليميه وفي حالة تعليميه نظريا لا يعلمه تطبيقيا وبهذا نجد ان بعض الناس يكون عنده علم من الناحية النظرية ولكن لا يكون عنده تطبيق لما عنده من العلم - [00:18:48](#)

وعلى سبيل المثال تجد بعض الناس يبحث على صلاة الجمعة ويعرف ان حكمها واجب ولكنه يصلى في البيت فانظر الى ما عنده من العلم النظري وهو حثه على صلاة الجمعة - [00:19:20](#)

وعلمه انها واجبة وفي مجال التطبيق يصلى منفردا وهكذا من ناحية التربية الشخص او المدرس قد يعلموا تلاميذه قروض الوضوء ويحفظونها. ولكنه لا يتوضأ امامهم ولا يطلب منهم ان يتوضأوا امامه - [00:19:44](#)

وتعليمهم لهم هو تعليم النظر ووضوء امامهم هذا امر عملي وطلبه منهم ان يتوضأوا وان يتتأكد من تطبيقهم للجانب النظري هذا امر عملي والحقيقة انها لو تحصل العناية بالجانب النظري - [00:20:18](#)

وبالجانب العملية على سبيل الثواب بحيث ان من يعلم الجانب النظري يتتأكد من وقوع الجانب العمل ممن ينبغي ان يقع منه. يتتأكد من سلامته بهذا بهذا يكون التعليم آآ يعني مقبولا - [00:20:44](#)

فهؤلاء الذين سأوا هذا السؤال عندهم اساءة في التطبيق من جهة انهم بجوار المسجد ويتعلمون العلم الشرعي ومع ذلك لا يحضرون جماعة المسلمين في المسجد وانما يصلون هنا متعززين عنهم وهذا الجانب التطبيقي مخالف للجانب النظري وبالله التوفيق

- 00:21:21 -

جزاكم الله خيرا. سؤال اخير ارجو ان لهم ما بقي من وقت الحلقة يقول هل يجوز الائتمام بالمسبوق؟ وهل دليل واضح في ذلك الجواب المسبوق كان مأمورا وبعد ما سلم الامام - 00:21:51

وشرع في قضاء صلاته تغير ذلك وصار منفردا بنفسه ولما جاء شخص دخل المسجد ووجد هذا المسبوق يصلی ودخل معه غير غير المنفرد تغير المنفرد نيته من كونه منفردا الى كونه اماما - 00:22:21

وهذا مبني على اصل وهذا الاصل هو نية الامام والمأمور هل يشترط فيهما التطابق من حيث ابتداء والصلاه او لا يشترط يعني هل فيه ارتباط بين نية الامام ونية المأمور من كل وجه. او انه من وجه دون وجه. هذا من جهة - 00:23:05

ومن جهة اخرى الرجل الذي دخل المسجد وقد صلى الناس التفت الرسول صلوات الله وسلامه عليه على الصحابة. فقال من يتصدق على هذا من يتصدق على هذا ولم يقل لذلك الرجل انتظر - 00:23:37

لا تكبر انتظر لا تكبر لم يقل له هذا الشيء. ولم يقل للذى يريد ان يتصدق عليه ان وجدته قد كبر فلا تدخل معه المقصود ان الامر في هذا واسع وانه قد ورد ادلة - 00:23:59

في الشريعة تدل على انه لا يسترد التطابق بين نية الامام ونية المأمور وقصة معاذ رضي الله الذي كان يصلی مع الرسول صلوات الله وسلامه عليه صلاة العشاء ويذهب ويصلی بجماعته هو متغفل وهم مفترضون - 00:24:17

فالمعنى انه ورد ادلة على عدم اشتراط التطابق بين نية المأمور ونية الامام وفي هذا كفاية لأن وقت البرنامج لا يتسع لافراغ من هذا التفصيل. وبالله التوفيق جزاكم الله خيرا شيخ عبدالله في الختام اتوجه لكم بالشكر الجزييل بعد شكر الله سبحانه وتعالى على تفضلكم باجابة السادة المستمعين وامل ان - 00:24:37

تجدد اللقاء وانت على خير مستمعينا الكرام كان لقاونا في هذه الحلقة مع فضيلة الشيخ عبدالله ابن عبد الرحمن الغديان عضو اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والافتاء وعضو هيئة كبار العلماء - 00:25:04  
شكرا لمحاتكم. والى الملتقى وسلام الله عليكم ورحمته وبركاته - 00:25:18